

Distr.: General
30 March 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون

البند ١٦٤ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية

تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية (A/69/594 و Corr.1)، الذي يقدم تفاصيل عن التصرف النهائي في أصول البعثة. واجتمعت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في التقرير، بممثلي الأمين العام، الذين قدموا معلومات إضافية وتوضيحات اختُتمت بردود خطية وردت في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٥.

٢ - وحدد مجلس الأمن ولاية البعثة في قراره ٢٠٤٣ (٢٠١٢) لفترة أولية مدتها ٩٠ يوما. وقام المجلس في قراره ٢٠٥٩ (٢٠١٢) بتحديد ولاية البعثة لفترة نهائية مدتها ٣٠ يوما، حتى ١٩ آب/أغسطس ٢٠١٢.

ثانيا - التصرف النهائي في الأصول

٣ - يقدم تقرير الأمين العام تفاصيل عن التصرف النهائي في أصول البعثة حتى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. ويشير الأمين العام إلى أنه وفقا للبند ٥-١٤ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، فإن خطة التصرف في أصول البعثة تنص على نقل الأصول



الرجاء إعادة استعمال الورق

310315 310315 15-05082 (A)



تدريجياً، حيثما تيسّر ذلك وكان مجدياً من الناحية الاقتصادية، إلى عمليات أخرى من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، أو إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي بإيطاليا بغرض تخزينها مؤقتاً، أو إلى أنشطة أخرى للأمم المتحدة من الأنشطة التي تمول عن طريق الاشتراكات المقررة، بالإضافة إلى التصرف فيها عن طريق بيعها لوكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، أو التصرف فيها تجارياً إذا سمحت الظروف بذلك. وترد معلومات عن التصرف الفعلي في جميع أصول البعثة في الفرع ثانياً من تقرير الأمين العام.

٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه لم يتم تصنيف أي أصول تحت المجموعة الثانية (الأصول التي جرى التصرف فيها في منطقة البعثة عن طريق البيع أو التبرع) وأن أصول البعثة تدرج في إطار مجموعتين (انظر A/69/594 و Corr.1، الجدولان ١ و ٢). وقد زُودت اللجنة أيضاً بموجز مفصل عن التصرف النهائي في الأصول، يبين قيمتها الدفترية وقيمتها المتبقية، على النحو الوارد أدناه.

الجدول ١

موجز التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية
(بدولارات الولايات المتحدة)

الفئة	كمية الأصول	القيمة الدفترية	القيمة المتبقية	النسبة المئوية
المجموعة الأولى: أصول تم نقلها إلى بعثات أخرى، أو إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي بغرض تخزينها مؤقتاً	٦٧١	١٥ ٥٣٦ ١٢٣	٩ ٣٥٦ ٨٨٨	٩٩
المجموعة الثانية: أصول تم التصرف فيها في منطقة البعثة				
أصول تم بيعها	-	-	-	-
أصول تم التبرع بها إلى حكومة الجمهورية العربية السورية	-	-	-	-
المجموعة الثالثة: أصول مشطوبة أو مفقودة				
أصول مشطوبة	٢٨	١٨٢ ٥٥٥	٦٧ ٩٢٩	١
أصول مفقودة	-	-	-	-
المجموع	٦٩٩	١٥ ٧١٨ ٦٧٨	٩ ٤٢٤ ٨١٦	١٠٠

٥ - وشملت عملية التصرف النهائي في أصول البعثة ما عدده ٦٩٩ من الأصول المدرجة في إطار المجموعتين الأولى والثالثة، بقيمة دفترية قدرها ١٥,٧ مليون دولار، أو قيمة متبقية قدرها ٩,٤ ملايين دولار. ونُقل ما مجموعه ٦٧١ من أصول المجموعة الأولى بقيمة دفترية قدرها ١٥,٥ مليون دولار، أو قيمة متبقية قدرها ٩,٣ ملايين دولار، إلى بعثات أخرى بغرض استخدامها هناك أو إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي بغرض تخزينها مؤقتاً، في حين تم شطب أو فقدان ما مجموعه ٢٨ من أصول المجموعة الثالثة بقيمة دفترية قدرها ١٨٢ ٦٠٠ دولار، أو قيمة متبقية قدرها ٦٨ ٠٠٠ دولار (المرجع نفسه، الفقرتان ٧ و ٨). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المعلومات المتعلقة بالقيمة المتبقية للأصول مدرجة في الفقرات السالفة الذكر من تقرير الأمين العام، لكنها غير مدرجة في الجدول ١، مما يخل بالاتساق على مستوى عرض التقرير. وترى اللجنة أن توخي الشفافية يقتضي أن تدرج في الجداول كل من القيمة الدفترية للأصول وقيمتها المتبقية، وتعتقد أن جميع التقارير ذات الصلة بالموضوع ينبغي أن تتقيد بهيكل موحد وتُدرج جميع المعلومات المهمة (انظر أيضاً A/68/866، الفقرة ٥).

٦ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن بعض الأصول في إطار المجموعة الأولى نُقلت إلى مكتب الممثل الخاص المشترك بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية المعني بسورية. وعند الاستفسار، زُودت اللجنة بمعلومات بخصوص المعدات المنقولة إلى مكتب الممثل الخاص المشترك، على النحو المبين أدناه.

الجدول ٢

الأصول	عدد الأصول المنقولة من البعثة إلى مكتب الممثل الخاص	حجم الأصول المستخدمة من جانب مكتب الممثل الخاص (حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣)
معدات الاتصالات	٣٩	٣٦
معدات تجهيز البيانات	٢١٦	٢٣٦
المعدات الطبية	صفر	٢
معدات متنوعة	٣	٣
معدات المراقبة	٥	٥
معدات المكاتب	٩	٩
معدات المركبات	٤٧	٣٠
المجموع	٣١٩	٣٢١

٧ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية عدة أوجه للتباين في المخزون بين عدد الأصول التي نُقلت إلى مكتب الممثل الخاص المشترك بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية المعني بسورية وعدد الأصول التي استخدمها. فعلى سبيل المثال، نُقلت ٤٧ مركبة إلى مكتب الممثل الخاص، منها ٤٦ مركبة مدرعة، إلا أن المكتب لم يستخدم سوى ٣٠ مركبة من تلك المركبات المدرعة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وأبلغت اللجنة بأن القيمة الإجمالية لاقتناء المركبات المدرعة البالغ عددها ٤٦ مركبة بلغت ٤٤٥ ٩٦١ ٥ دولاراً، أي ما مقداره ٩٦٠ ١٢٩ دولاراً لكل مركبة. واستفسرت اللجنة عن وضع المركبات المدرعة المتبقية البالغ عددها ١٦ مركبة ومكان وجودها، فأبلغت بأن بيانات الجرد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ لا يمكن اعتبارها حاسمة في تحديد تحركات الأصول من البعثة إلى مكتب الممثل الخاص، بالنظر إلى أن الفترة المالية للمكتب تحدّد وفقاً لدورة الميزانية العادية، وأن الصيغة المالية ذات الصلة بالموضوع والمتخذة للفترة الحالية لم توضع بعد في صيغتها النهائية.

٨ - وبما أنه لم يتم جرد سوى ٣٠ من مجموع ٤٦ مركبة مدرعة نقلت إلى مكتب الممثل الخاص المشترك بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية المعني بسورية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وبالنظر إلى ارتفاع قيمة اقتناء تلك المركبات، تتوقع اللجنة الاستشارية أن يقدم الأمين العام معلومات مستكملة عن حالة المركبات المدرعة المتبقية، وعددها ١٦ مركبة، إلى الجمعية العامة عند النظر في هذا التقرير.

ثالثاً - استنتاج

٩ - ترد في الفقرة ٩ من تقرير الأمين العام (A/69/594 و Corr.1) الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها فيما يتصل بتمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية. وتوصي اللجنة الاستشارية، مع مراعاة تعليقاتها وتوصياتها الواردة في الفقرات أعلاه، بأن تحيط الجمعية العامة علماً بتقرير الأمين العام.